



﴿ عقد عمل ﴾

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله، أما بعد :
فقد تم بفضل الله وتوفيقه في يوم (الخميس) ٠٨ / ١١ / ١٤٤٥ هـ الموافق : ١٦ / ٠٥ / ٢٠٢٤ م الاتفاق بين كل من :

الطرف الأول		الطرف الثاني	
جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين		وائل بن سعد صالح الهمداني	
مسجلة لدى المركز الوطني لتنمية القطاع غير الربحي برقم (٢٢٤٤)		الجنسية	سعودي
ويمثلها في هذا العقد المدير التنفيذي المكلف الأستاذ / فايز بن طالب الأحمد		رقم الهوية	
بيانات التواصل	الجوال	بيانات التواصل	الجوال
	البريد الإلكتروني		البريد الإلكتروني
المدينة المنورة - طريق الملك عبدالله الفرعي		عنوانه	
عنوانها		المدينة المنورة - حي مدين	
frz2003@hotmail.com		wssh222@gmail.com	

المادة الأولى : الوظيفة ومقر العمل :

(١) وافق (الطرف الأول) على تكليف (الطرف الثاني) على وظيفة: مدير مالي ، وتحدد اللوائح والنظم الداخلية لدى (الطرف الأول) مهام وصلاحيات وطبيعة عمل (الطرف الثاني)، ويجوز (للطرف الأول) أن يسند إلى (الطرف الثاني) أي مهام أخرى تدخل ضمن نطاق عمله.

(٢) يلتزم الموظف بالقيام بمهام الوظيفة ، وما يدخل في اختصاصها، خلال المدة المحددة بالعقد .

المادة الثانية : مدة العقد :

- (١) يبدأ سريان العقد من تاريخ: ١٦ / ٠٥ / ٢٠٢٤ م ، وينتهي في: ١٥ / ١١ / ٢٠٢٤ م .
- (٢) عند رغبة الطرف الثاني في تجديد العقد لمدة ماثلة يجب إشعار الطرف الأول بمدة لا تقل عن (٣٠) ثلاثون يوماً قبل انتهاء العقد، وذلك بموجب النموذج المعد لذلك .
- (٣) يحق للطرف الأول إنهاء العقد في حالة انتهاء مدة العقد إذا لم يتقدم الطرف الثاني بطلب تجديد العقد عن طريق النموذج المعد لذلك قبل انتهاء العقد .



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

المادة الثالثة : أيام وساعات العمل :

يلتزم (الطرف الثاني) بأيام العمل وساعات الدوام التي يحددها (الطرف الأول) من حين لآخر، وذلك على النحو التالي :

- (١) أيام العمل : (٥) خمسة أيام في الأسبوع من الأحد إلى الخميس .
- (٢) ساعات العمل : (٤) أربع ساعات في اليوم ، أي ما يعادل (٢٠) عشرون ساعة في الأسبوع ويحق للطرف الأول تعديل ساعات الدوام متى ما اقتضت المصلحة لذلك .

المادة الرابعة : الأجر والحقوق العامة :

- (١) يدفع (الطرف الأول) لـ (الطرف الثاني) لقاء عمله مكافأة شهرياً في نهاية كل شهر ميلادي قدره ريال فقط لا غير .
- (٢) لا يترتب على هذا العقد أي التزامات أو مستحقات مالية (للطرف الثاني) سوى المنصوص عليه في هذا العقد .

المادة الخامسة : الإجازة السنوية والمرضية :

يستحق الطرف الثاني إجازة مرضية حسب ما تحدده لائحة الجمعية، على أن يتم إبراز التقرير الطبي للطرف الأول خلال مدة أقصاها (١٠) عشرة أيام من مقابلة الطبيب ، وإلا تم اعتبار الغياب بغير عذر .

المادة السادسة : التزامات الطرف الثاني :

- (١) يلتزم الطرف الثاني بأداء مهامه وواجباته في هذا العقد بكل كفاءة وأمانة وإخلاص وإتقان، وبذل قصارى جهده لتحقيق ذلك، والالتزام بالتعليمات والتوجيهات التي تصدر من الجمعية .
- (٢) يقر الطرف الثاني باطلاعه على اللوائح الداخلية للجمعية، ويتعهد بالالتزام التام بها وبأي تعديلات تطرأ عليها في أي وقت .
- (٣) الالتزام بالزي والمنظر اللائق والسلوكيات الأدبية العامة في مكان العمل .
- (٤) يتعهد الطرف الثاني بتسليم ما عليه من عهد عينية ومالية للجمعية عند إنهاء هذا العقد .
- (٥) يتعهد الطرف الثاني بعدم إفشاء أي أسرار متعلقة بالعمل لأي طرف آخر .

diafatalmadina@gmail.com

جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

٦) يتعهد الطرف الثاني بأن يحافظ على السرية التامة طيلة مدة عمله بالجمعية، وبعد انتهاء العمل أيضاً، وذلك في كل ما يتعلق بالمعلومات الخاصة بالمستفيدين من خدمات الجمعية، والعمليات المالية، والبرامج، وقواعد المعلومات، والتي يطلع عليها جرّاء عمله لدى الجمعية .

٧) يقرّ الطرف الثاني بأن أي إخلال يصدر منه بعدم التزامه بالمحافظة على سرية العمل، وإفشاء أسرار العمل بشكل مباشر أو غير مباشر إلى أي شخص، أو منشأة، أو أي جهة أخرى وتسريب المعلومات والبيانات، والتلاعب بالمستندات، والاحتفاظ بأصول الملفات وما تحويه من معلومات وبيانات، من أجل تحقيق مصالح شخصية، سيعرضه للفصل الفوري من عمله، وذلك وفقاً للمادة (٨٣) من الفصل الثالث من نظام العمل .

٨) يتعهد الطرف الثاني بأن أي بيانات ، أو ملفات ، أو نماذج ، أو أعمال ، أنجزها للطرف الأول خلال مسيرة عمله هي ملك للجمعية ، ولا يحق له مسحها أو إتلافها ، وللجمعية الحق الكامل في الاستفادة منها.

المادة السابعة : إنهاء العقد :

يحق للطرف الأول إنهاء عقد الموظف دون تحمل أي مسؤولية ، وذلك في الحالات التالية:

- ١) عدم تقيد وامتثال الطرف الثاني بالتزاماته المذكورة في المادة السادسة .
- ٢) عدم تقيد الطرف الثاني بلوائح العمل التي يحددها الطرف الأول ، أو عدم قدرته على أداء مهامه العملية، أو إساءة السلوك ومخالفة الأنظمة والأوامر السائدة، أو الإذانة بأي جريمة أو سلوك يخل بالشرف أو الأمانة وذلك وفقاً للمادة (٨٠) من نظام العمل .
- ٣) غياب الطرف الثاني عن عمله دون عذر مقبول لـ (١٥) خمسة عشر يوماً متتالية ، أو (٣٠) يوماً متفرقة في السنة المالية الواحدة .

المادة الثامنة : أحكام عامة :

- ١) كل نزاع ينشأ بين الطرفين بسبب هذا العقد أو تطبيق شروطه يحل بإتباع الأساليب الودية ، وفي حال عدم الاتفاق يتم الحل من خلال المحاكم الشرعية أو الجهات الرسمية في منطقة المدينة المنورة .
- ٢) كل منتج مادي أو معنوي أو تقني ينجزه الطرف الثاني ضمن هذا العقد لا يحق له احتكار ملكيته ومنع الطرف الأول من الاستفادة الكاملة منه .
- ٣) أي تعديل أو تغيير أو إضافة في بنود هذا العقد ، أو أي تنازل عن أي من شروطه لا يعتد به إلا إذا كان مكتوباً وباتفاق الطرفين .

المملكة العربية السعودية
المركز الوطني للتنمية القطاع غير الربحي
جمعية ضيافة المدينة المنورة
لخدمة الحجاج والمعتمرين

ترخيص رقم : (٢٢٤٤)



الرقم :

التاريخ :

المشروعات :

المادة التاسعة : تحرير العقد وعدد نسخه :

حرر هذا العقد من نسختين أصليتين يحتفظ كل طرف بنسخة منه للعمل بموجبها، ويتكون من (٩) تسع مواد و(٤) أربع صفحات.

وعلى هذا تم التوقيع، وبالله التوفيق.

الطرف الأول		الطرف الثاني	
جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين			
المدير التنفيذي المكلف			
الاسم	الأستاذ / فايز بن طالب الأحمدى	الاسم	الأستاذ / وائل بن سعد صالح الحمداني
التوقيع		التوقيع	
التاريخ	١٤٤٥ / ١١ / ٠٨ هـ	التاريخ	١٤٤٥ / ١١ / ١٨ هـ

diafatalmadina@gmail.com

جمعية ضيافة المدينة المنورة لخدمة الحجاج والمعتمرين

diafatalmadina@gmail.com
www.md-gift.com

المدينة المنورة: تقاطع الدائري الثالث طريق الهجرة كيلو 9 0535288777